

5971 - إذا دعت زوجها إلى الفراش فامتنع

السؤال

بعض الأخوات سألوا هذا السؤال :
سمعنا الحديث أن الرجل إذا دعا زوجته للفراش فامتنعت لعنتها الملائكة حتى تصبح ، والسؤال هو : ماذا لو دعت المرأة زوجها للفراش فامتنع ؟ .

الإجابة المفصلة

لا يجوز للرجل أن يهجر امرأته إضراراً بها إلا إذا ظهر منها النشوذ والعصيان ، ولكن لا يأثم إذا ترك الاستطاع معها غير مُضارٌ بها لأن الحاجة له وترجع إلى شهوته ولا يملك إثارة الشهوة فإن هجرها فهو آثم بذلك لأنه لا ضرر ولا ضرار ، والله أعلم .